ذيل الناجحين فى الامتحان من أول وهلة

٥ — أما الطلبة المنتسبون وطلبة الدراسة الليلية فليس لهم امتحان وسط السنة وعلى ذلك يكون نقلهم بناء على امتحان آخر السنة

٦ — لا يجوز عقد امتحان ملحق بامتحان النقل

ب — الامتحانات النهائية

١ — يعقد امتحان ملحق بامتحان الدبلوم فى شهر ديسمبر التالي له يدخله الطلبة الذين سقطوا فى امتحان الدبلوم فى مادة واحدة بشرط أن يكونوا حاصلين على ٦٠٪ من مجموع الدرجات ويمتحنون فى المادة التى رسبوا فيها على أن تكون النهاية الصغرى فى هـذا الامتحان أعلى منها فى الامتحان العادى بمقدار ١٠٪ من النهاية الكبري المقررة للمادة التى يعاد امتحانهم فيها

٢ — من يغيبون عن امتحان الدبلوم لمرض محقق لدى المدرسة يجوز أن يدخلوا الامتحان الملحق في جميع مواد الدراسة بشرط أن يدفعوا رسما قدره ٤ جنيهات فى المدارس التى يدفع فيها الطلبة مصروفات وجنيهان اثنان فى المدارس المجانية

والطلبة الذين تحتم مدارسهم المواظبة على الدراسة لغاية موعد الامتحان الملحق يدفعون نصف المصروفات السنوية المقررة ولا يدفعون رسما للامتحان

ﻫ — مدرستا الطب والصيدلة

يتبع فيهما النظام الذى كان متبعا قبل قرار مجلس الوزراء الصادر فى ٤ أغسطس سنة ١٩٢٤

ثالثاً — يلغى كل ما يخالف هذا من القرارات المتعلقة بالامتحانات

تقرير اللجنة الوزارية

في شئون الازهر

انتهت اللجنة الوزارية فى جلستها التى انعقدت يوم ٢ فبراير سنة ١٩٢٥ (٨ رجب سنة ١٣٤٣ هجريه) من بحث المسائل المتعلقة باصلاح الازهر الشريف والمعاهد الدينية ورأت ان تقدم قرارها الآتى (المكمل لاقتراحاتها السابقة) الى مجلس الوزراء

لاعتماده موصية بضرورة تنفيذه بسرعة وتقرير النفقات اللازمة له

١ — ان تعتبر المدارس الاولية للمعلمين ومدرسة دار العلوم ومدرسة القضاء الشرعي داخلة في ضمن الجامعة الازهرية الكبرى على شرط ان تبقى وزارة المعارف العمومية متولية ادارة هذه المدارس وأن تقوم وزارة المعارف نفسها بعقد الامتحانات اللازمة لقبول طلبتها وتخريجهم ومنحهم الشهادات طبقا للقوانين والمناهج التي تسير على حسبها الآن والتي تسنها لها فيما بعد على حسب مقتضيات الاحوال وان يشرف على مدرسة دار العلوم والمدارس الاولية للمعلمين معاً مجلس إدارة رئيسه شيخ الجامع الازهر وأعضاؤه مفتي الديار المصرية ومدير المعاهد الدينية ومراقب التعليم الاولي بوزارة المعارف وناظر مدرسة دار العلوم واثنان من أساتذة هذه المدرسة . وان يطلق على هذا المجلس « مجلس ادارة دار العلوم والمدارس الاولية للمعلمين »

٢ — ابتداء من أول السنة المكتبية المقبلة ١٩٢٥ — ١٩٢٦ يضاف الى منهج دراسة القسم الاولى للمعاهد الدينية علاوة على مقرره الحالى فى العلوم الدينية والعلوم العربية ما يتسع له من المواد الحديثة التي تدرس للمدارس الاولية للمعلمين وليست فى منهج القسم الاولي للمعاهد الدينية ليتسنى لمن يتم دراسة القسم الاولى ويريد الاشتغال بوظيفة التعليم فى المدارس الاولية ان يتفرغ سنة واحدة لاستيفاء ما ينقصه من العلوم ثم يؤدى الامتحان اللازم للحصول على الشهادة المعروفة «شهادة الكفاءة للتعليم الاولى » امام اللجنة أو اللجان التي ستؤلف فى دائرة الازهر والمعاهد الدينية برياسة من يعينه مجلس الازهر الأعلى ومساعدة من يندب من المعاهد الدينية ومن وزارة المعارف العمومية توحيدا للنظام العام. ويقصر تخريج هذا الصنف من المعلمين على المعاهد الدينية متى وجد ان حاجة التعليم لا تتطلب أكثر مما تخرجه هذه المعاهد

ونظرا الى ان الحاجة ماسة للاكثار من المدرسين للتعليم الاولى الذى يزداد انتشارا على مر السنين ويقابل بالرغبة الصادقة للحكومة المصرية العاملة على تعميمه وجباً فى الاستفادة من حاملى شهادة القسم الاولى من المعاهد الدينية فى فترة السنوات الخمس التي يستغرقها سير الدراسة الجديد فى التعليم الاولى من المعاهد الدينية تنشأ فرقة من أول السنة المكتبية المقبلة ١٩٢٥ — ١٩٢٦ تسمى « فرقة التخصص

للتدريس بالمدارس الاولية » يتكمل فيها حاملو الشهادة الاولية من المعاهد الدينية مدة سنة واحدة لاعداد أنفسهم لتأدية امتحان شهادة الكفاءة للتعليم الاولى وهذه الفرقة تنشأ في المعاهد الدينية التي بالقاهرة وطنطا واسيوط والزقازيق والاسكندرية أي في المعاهد الدينية التي وجد معها فى بلدة واحدة مدارس أولية للمعلمين ويقوم بالتدريس فى هذه الفرقة أساتذة المعهد الديني أنفسهم ومن يندب معهم من أساتذة المدرسة الاولية للمعلمين وهؤلاء الاساتذة المندوبون يكلفون التدريس بهذه الفرقة فى أوقات الفراغ من أعمال مدرستهم ويؤجرون على ذلك بمكافأة تصرف لهم على حسب القواعد المتبعة بوزارة المعارف العمومية . أما معهد دسوق ودمياط اللذان لا توجد الى جانبهما مدارس أولية للمعلمين فاذا وجد فيهما من الطلبة من تطمح نفسه الى التخصيص للتدريس بالمدارس الاولية فانهم ينقلون الى معهد آخر يتيسر لهم فيه الالتحاق بفرقة التخصص المذكورة

٣ — ونظراً الي ان الرغبة قد توجهت الى إدخال التعديل المرموق بعين الاصلاح على مناهج المعاهد الدينية وان الازهر الشريف سيضيف الى مقررات القسم الثانوى من العلوم العصرية مايتمشى مع الحركة العلمية الحاضرة ليكون لطلاب العلم والدين مهبطا لتلقى العلوم القديمة والحديثة وإن الهمة الصادقة ستبذل لتدرس فيه العلوم الحديثة المشتمل عليها منهج المدرسة التجهيزية الملحقة بمدرسة دار العلوم (الذى هو منهج القسم الأدبى للمدارس الثانوية الاميرية واستعيض فيه عن اللغات الاجنبية والترجمة ببعض العلوم الحديثة) اذن لم تبق حاجة الى بقاء هذه المدرسة التجهيزية الى جنب القسم الثانوى بالمعاهد الدينية . ولهذا تقرر اللجنة إلغاء المدرسة التجهيزية الملحقة بدار العلوم بالتدريج ابتداء إمن أول السنة المكتبية المقبلة ١٩٢٥—١٩٢٦ بمعنى انه فى هذه السنة تلغى السنة الاولى فقط من المدرسة التجهيزية المذكورة ويكتفي بنظيرتها بالقسم الثانوى للمعاهد الدينية بحيث ينظم فيها التدريس وفقا لما ذكر وفى السنة التى تليها تلغى السنة الثانية من المدرسة التجهيزية ويكتفي بنظيرتها بالقسم الثانوى للمعاهد الدينية وهلم جرا

وبما ان الحاجة ماسة للاكثار من متخرجي مدرسة دار العلوم الذين يقومون بمهمة

تدريس العلوم العربية والدين فى المدارس التى تزداد نموا وانتشارا ورغبة فى التعجيل بالاستفادة من حاملى الشهادة الثانوية للمعاهد الدينية فى فترة السنوات الاربع التى يستغرقها سير الدراسة الجديد فى التعليم الثانوي بالمعاهد الدينية تقرر اللجنة انه ابتداء من السنة المكتبية المقبلة ١٩٢٥ — ١٩٢٦ تنشأ فرقة بالسنة الاولى لدار العلوم تكون الدراسة بها على حسب المنهج الموقت لطلبة دار العلوم الذين أتموا دراسة القسم الاول لمدرسة القضاء الشرعى يقبل فيها من حاملى الشهادة الثانوية للمعاهد الدينية وهذه الفرقة تسير الى جنب فرقة السنة الاولى السائرة على حسب النظام الجديد كل يدرس مقرره الخاص به فى منهجه وفى السنوات التى تليها يسار على هذا النحو حتى اذا وافت السنة المكتبية ١٩٢٩ — ١٩٣٠ يلغى السير على حسب هذا المنهج الموقت بالتدريج لان المدة المحددة له تكون قد انتهت ويحل محله النظام الجديد لدار العلوم. أما قبول الطلبة للسنة الاولى بالقسم الموقت لدار العلوم فى غضون السنوات الاربع المشار اليها فيكون بامتحان مسابقة لحاملى شهادة الدراسة الثانوية للمعاهد الدينية فى المواد الآتية : تحريرياً فى الاملاء والانشاء والخط والرسم . وشفهيا فى القرآن الكريم كله حفظاً وتجويداً والفية ابن مالك حفظاً وفهما لمعناها — وتكون المطالعة فى كتاب أدب الدنيا والدين مع التطبيق وفهم المعنى وحسن التعبير

وحرصا على المزايا التي يتمتع بها حاملو شهادة الدراسة الثانوية لقسميها الاول والثانى يبقي الامتحان المعروف بامتحان شهادة الدراسة الثانوية لتجهيزية دار العلوم معمولا به لطلبة الاقسام الثانوية للمعاهد الدينية التى ستسير ابتداء من أول السنة المكتبية المقبلة ١٩٢٥ — ١٩٢٦ على حسب المنهج الجديد لمن يريد منهم الالتحاق بمدرسة دار العلوم . وسيعقد لهؤلاء لجنة أو لجان فى دائرة الازهر والمعاهد الدينية برياسة من يختاره مجلس الازهر الأعلى وبمساعدة المندوبين الذين يعينون من المعاهد الدينية ومن وزارة المعارف العمومية توحيداً للنظام العام . وسيكون القبول فى مدرسة دار العلوم ابتداء من سنة ١٩٢٩ وفقاً لترتيب الناجحين فى هذا الامتحان

وقد لاحظت اللجنة فى كل خطوة سلكتها ان المناهج الجديدة التى ستتبع فى

الازهر الشريف والمعاهد الدينية فى أقسامها الاولية والثانوية ابتداء من السنة المكتبية المقبلة ١٩٢٥ — ١٩٢٦ لا تمس العلوم الدينية والعلوم العربية من حيث مقرراتها الحاضرة التى تحفظ للازهر صبغته الدينية العربية. ونظراً الى ان فرقة السنة الثانية من النظام الموقت لدار العلوم ستكون فى السنة المكتبية المقبلة ١٩٢٥—١٩٢٦ خالية من الطلبة بداعى التنظيم الذى بدئ به فى العام الماضى فقد تقرر أن يؤخذ لها من يريد الالتحاق بها من حاملي شهادة العالمية من المعاهد الدينية بعد أن يؤدوا امتحان مسابقة فيما بينهم فى مقرر السنة الاولى من مدرسة دار العلوم على النظام الموقت مع إعفائهم من تأدية الامتحان فى العلوم الشرعية ومع عمل استثناء خاص لهم من حيث السن

٤ — حاملو شهادة العالمية الذين يلحقون بوظائف التدريس فى المعاهد الدينية والامامة والخطابة فى وزارة الاوقاف يشترط فيهم أن يكونوا خالين من الامراض المعدية وقادرين على أداء وظائفهم ولكل مصلحة ان تحدد قوة الابصار الضرورية لتدريس المواد المختلفة فى المعاهد التابعة لها

٥ — أن تكون مدة التخصيص فى جميع أقسامه بعد الحصول على شهادة العالمية ثلاث سنوات وتعدل مناهج الدراسة لهذه الأقسام بوساطة مجالس الادارة المختصة وتوصى اللجنة باعداد مكان واحد يضم أقسام التخصص معاً توحيداً لانظمتها العامة وتسوية لجميع طلبتها فى الامتيازات . وقد يكون من الممكن بناء الجناح الشرقى فى مدرسة القضاء الشرعى لتكون فيها حجرات دراسية تكفي السنوات الثلاث لاقسام التخصص وينبغى الشروع فى ذلك فى الحال . ويكون القبول لقسم التخصص للقضاء الشرعى بامتحان مسابقة فى مادتى الفقه والاصول فيما بين العلماء الذين يتقدمون له وتوصى اللجنة كذلك بمعاملة شهادة التخصص معاملة « الدكتوراه » متى وضعت القواعد اللازمة لحاملها فى الديار المصرية

ورغبة فى توحيد السنة الدراسية فى أقسام التخصص وغيرها من المعاهد الدينية ترى اللجنة انه من حيث ان السنة الاولى للتخصص فى الازهر قد انتهت فعلا فى شهر ديسمبر سنة ١٩٢٤ وأن السنة الثانية له ستبدأ من منتصف شهر فبراير سنة ١٩٢٥ .

فاذا أمكن هؤلاء الطلبة أن يدرسوا مقرر السنة الثانية بتمامه فى غضون المدة مابين شهر فبراير ومايو من سنة ١٩٢٥ بحيث يؤدون الامتحان فى ذلك المقرر كله حوالى شهر سبتمبر المقبل اعتبرت هذه المدة بمثابة السنة الثانية كاملة للناجحين منهم وحينئذ يستطيع هؤلاء الناجحون أن يبدءوا سنتهم الثالثة مع بقية طلبة المعاهد الدينية فى موعد واحد . أما الذين لاينجحون منهم فانهم يبقون للاعادة فى السنة الثانية. وبهذه الكيفية تصبح السنة الدراسية واحدة لاقسام التخصص والمعاهد الدينية جميعاً تبتدئ حوالى شهر سبتمبر من كل سنة وتنتهي حوالى شهر يونيه

٦ — وتقرر اللجنة للمكفوفين حق التمتع بما يتمتع به المبصرون من حيث الانتساب للازهر والمعاهد الدينية وتلقى العلوم التى تناسبهم فيها للحصول على شهادة العالمية الخاصة بهم ودخول أقسام التخصص بالازهر . وتدريس مايمكنهم تدريسه من العلوم فى الازهر والمعاهد الدينية والالتحاق بوظائف الامامة والخطابة بوزارة الاوقاف

٧ — وترى اللجنة ان ماقدمت من المقترحات لايمس مالطلبة الاقسام الثانوية بالمعاهد الدينية من الامتيازات بمقتضى المادة ٥٩ من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩١١ المعدلة بالقانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٢٣ على قاعدة تقديم الاكفاء من طالبي التوظف

٨ — ونظرا لضرورة البدء فى الحال بتعديل مناهج الدراسة فى الازهر والمعاهد الدينية تعديلا يلائم روح العصر الحاضر مع حفظ ما للازهر من الصبغة الدينية العربية تؤلف لجنة من حضرات الاعضاء الآتى ذكر أسمائهم بعد تنفيذاً لما يقرره مجلس الوزراء: —

فضيلة الشيخ حسين والى سكرتير المعاهد الدينية وفضيلة الشيخ محمد شاكر وكيل الجامع الازهر سابقاً وفضيلة الشيخ محمود الديناري شيخ القسم الاول للازهر وفضيلة الشيخ محمود أبو العيون من علماء الازهر وحضرة صاحب العزة علي بك الكيلاني ناظر مدرسة القضاء الشرعي وحضرة صاحب العزة محمد بك السيد ناظر مدرسة دار العلوم وحضرة صاحب العزة الشيخ محمد حسنين الفراوى بك المفتش الاول للغة العربية بوزارة المعارف وحضرة الشيخ محمد حسن الفقى المفتش بالتعليم الاولى بوزارة المعارف

رئيس اللجنة	عضو اللجنة	عضو اللجنة
اسماعيل صرفى	محمد نوفيق رفعت	محمد صرفى